

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٥

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة؛  
وعلى قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة المالية  
والمصالح التابعة لها؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة؛

قرر:

### (المادة الأولى)

تكلف وحدة السياسات المالية الكلية بالتنسيق مع قطاع المراقبة العامة للدولة  
بإعداد مشروع موازنة المواطن وعرضها علينا للاعتماد خلال موعد أقصاه نهاية الربع الأول  
من السنة المالية.

### (المادة الثانية)

يجب أن تتضمن موازنة المواطن بيانات مبسطة عن التعريف بموازنة العامة للدولة وأهم بنودها وأحكامها، وبصفة خاصة، إيرادات الموازنة العامة للدولة ومصروفاتها بحسب كل من التقسيم الاقتصادي والوظيفي والإداري، وبصفة خاصة مصروفات التعليم والصحة، ومصروفات تمويل أهم البرامج الاجتماعية والطاقة، وأهم خطوات الإصلاح الهيكلي وإنجازات موازنة العام السابق، وأهم ملامح موازنة العام المالي الجارى وخطوات الإصلاح الاقتصادي المزمع تفيذها، وأهم ملامح الرؤية المستقبلية لوضع الاقتصاد المصرى خلال الخمس سنوات القادمة، بالإضافة إلى الدور الرقابى للمواطن فى ترشيد الإنفاق العام.

**(المادة الثالثة)**

يتولى قطاع مكتب الوزير نشر موازنة المواطن فور اعتمادها على الموقع الإلكتروني للوزارة ، كما يتولى طباعة عدد مناسب منها في شكل كتيبات لتوزيعها على من يطلبها من المواطنين والجهات المعنية .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الإدارات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر في ٢٠١٥/١١/٢

وزير المالية

هانى قدري دميان